

Distr.
GENERAL

A/RES/51/55
9 January 1997

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون
البند ٨١ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/51/566/Add.21)]

٥٥/٥١ - صون الأمن الدولي - منع تفكك الدول عن طريق العنف

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة،

واقترانها منها بأن التقيد بالميثاق ومبادئ القانون الدولي أمر أساسي لتعزيز السلام والأمن الدوليين،

وإذ تضع في اعتبارها ظهور فرص جديدة لبناء عالم سلمي،

وإذ تأخذ في اعتبارها التزامات جميع الدول، بموجب الميثاق، بأمر من بينها الامتناع في علاقاتها الدولية عن التهديد بالقوة أو باستخدامها ضد السلامة الإقليمية لأي دولة أو استقلالها السياسي، وإقامة علاقات ودية فيما بين الدول، وتعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تمييز بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الديانة،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء استمرار الحالات التي قد تؤدي إلى انتهاك السلام الدولي رغم الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لوضع حد لمثل هذه النزاعات ولتحاسنها في المستقبل،

وإذ تشدد على أهمية الأنشطة التي تضطلع بها المنظمات الدولية، مثل منظمة الوحدة الأفريقية ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومنظمة الدول الأمريكية ورابطة أمم جنوب شرقي آسيا ومجلس أوروبا وجامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي، بهدف منع تفكك الدول عن طريق العنف وصون السلام والأمن الدوليين وتعزيز التعاون الدولي من أجل التنمية،

وإذ ترى أن تفكك الدول عن طريق العنف قد يهدد صون السلام والأمن الدوليين،

وإذ تؤكد الحاجة إلى اتخاذ تدابير من جانب الأمم المتحدة للمساعدة في منع تفكك الدول عن طريق العنف، مما يعزز السلام والأمن الدوليين والتنمية الاقتصادية والاجتماعية لجميع الشعوب،

١ - تطلب إلى جميع الدول والمنظمات الدولية ذات الصلة وهيئات الأمم المتحدة المختصة مواصلة الاضطلاع بالتدابير اللازمة وفقا لميثاق الأمم المتحدة، على النحو المناسب، للمساعدة في منع تفكك الدول عن طريق العنف؛

٢ - تشدد على أهمية حسن الجوار وإقامة علاقات ودية فيما بين الدول في حل المشكلات فيما بينها، لمنع تفكك الدول عن طريق العنف ولتعزيز التعاون الدولي وفقا للميثاق؛

٣ - تؤكد الحاجة إلى الامتثال الصارم لمبدأ عدم جواز انتهاك حرمة الحدود الدولية بين الدول؛

٤ - تؤكد أيضا الحاجة إلى الامتثال الصارم لمبدأ السلامة الإقليمية لأي دولة؛

٥ - تطلب إلى جميع الدول والمنظمات الدولية ذات الصلة أن تحيل إلى الأمين العام آراءها بشأن صون الأمن الدولي - منع تفكك الدول عن طريق العنف؛

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والخمسين بندا بعنوان "صون الأمن الدولي - منع تفكك الدول عن طريق العنف".

الجلسة العامة ٧٩

١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٦